[130] للصلاة قيل تهجد، وإذا أراد النوم قيل هجد (1). والنافلة فعل ما فيه الفضيلة مما رغب الله فيه ولم يوجبه (2). وقوله (نافلة لك) وجه هذا الاختصاص هو أنه اتم الترغيب لما في ذلك من الصلاح لامته في الاقتداء به والدعاء الا الاستيذان بسنته. وروي أنها فرضت عليه ولم تفرض على غيره فكانت فضيلة له - ذكره ابن عباس، واليه أشار أبو عبد الله عليه السلام (3). والسنة مضافة إلى الله من حيث دلنا عليها وعلى تحريم الحرام منها وتحليل الحلال، وتضاف إلى النبي عليه السلام من حيث سمعناها منه وكان هو المبتدئ بها. (فصل) وقوله (تتجافي جنوبهم عن المضاجع) (4) عنهما عليهما السلام أن الاية متناولة لمن يقوم إلى صلاة الليل عن لذة مضجعه في وقت السحر، (5) وقد مدح الله القائمين بالليل قال (تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود) (6) هو ما يظهر في وجوههم من السهر بالليل. عن ابن عباس أثر صلاتهم يظهر في وجوههم. وعن زين العابدين عليه السلام خلوا بالله فكساهم نورا من نوره. _____

(1) قال ابن فارس: الهاء والجيم والدال اصيل يدل على ركود في مكان، يقال (هجد) إذا نام هجودا، والهاجد النائم، وان صلى ليلا فهو متهجد، كأنه بصلاته ترك الهجود عنه - معجم مقاييس اللغة 6 / 34. (2) النافلة عطية عن يد، والنفل والنافلة ما يفعله الانسان مما لا يجب عليه - لسان العرب (نفل). (3) تفسير البرهان 2 / 438. (4) سورة السجدة: 16. (5) تفسير البرهان 3 / 284. (6) سورة الفتح 29. (*)

_____